

## تاج العروس من جواهر القاموس

والدَّعْسُ : الطَّعْنُ بِالرُّمْحِ كالتَّدْعِيسِ . يقال : دَعَسَهُ بِالرُّمْحِ .  
يَدْعَسُهُ دَعْسًا ودَعْسَةً : طَعَنَهُ . وطَرِيقُ دَعْسٍ : كَثِيرُ الْأَثَارِ وذلكَ  
إِذَا دَعَسَتْهُ الْقَوَائِمُ ووَطِئَتْهُ . والدَّعْسُ بالكسْرِ : القُطْنُ عن ابنِ  
عَبَّادٍ . وقال بعضهم : لُغَةٌ فِي الدَّعْصِ . والمِدْعَاسُ : فَرَسُ الْأَقْرَعِ بنِ  
حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ هَكَذَا فِي التَّكْمِلَةِ . وفي اللِّسَانِ :  
الْأَقْرَعُ بنُ سُفْيَانَ . وفيه يقول الفَرَزْدَقُ : .  
يُعَدِّي عُلَّالَاتِ الْعَبَايَةِ إِذْ دَنَا ... لَهُ فَارِسُ الْمِدْعَاسِ غَيْرُ  
الْمُعَمَّرِ وَالْمِدْعَاسُ : الرُّمْحُ الْغَلِيظُ الشَّدِيدُ الَّذِي لَا يَنْثَنِي .  
وَالْمِدْعَاسُ : الطَّرِيقُ لِيَسْتَنْتَهُ الْمَارَّةُ . قال رؤُوبَةُ بنُ الْعَجَّاجِ : .  
فِي رَسْمِ آثَارِهِ وَمِدْعَاسٍ دَعَقُ ... يَرِدُّنَ تَحْتَ الْأَثْلِ سَيْحَاحِ الدَّسَقِ  
أَي مَمَرٍ هَذِهِ الْحَمِيرِ فِي رَسْمٍ قَدْ أَثَّرَتْ فِيهِ حَوَافِرُهَا كَالْمِدْعَاسِ  
كَمَنْبَرٍ وَهُوَ الرُّمْحُ يُدْعَسُ بِهِ أَي يُطْعَنُ . وقال أَبُو عُبَيْدٍ :  
الْمَدَاعِيسُ مِنَ الرَّمَّاحِ : الصُّمُّ . وَالْمِدْعَاسُ أَيْضًا : الطَّعْنُ  
بِالْمِدْعَاسِ أَنْشَدَ ابْنُ دُرَيْدٍ : .  
لَتَجِدَنَّيَ بِالْأَمِيرِ بَرًّا ... وَبِالْقَنَاقَةِ مِدْعَاسًا مِكْرًّا .  
" إِذَا غُطِّيَتْ السُّلَامِيُّ فَرًّا وَسَيُذْكَرُ فِي الصَّادِ وَهُوَ الْأَعْرَفُ . قالَ  
سَيِّدَوَيْهَ : وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى بغيرِ هَاءٍ وَلَا يُجْمَعُ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ ؛ لِأَنَّ  
الْهَاءَ لَا تُدْخِلُ مُؤَنَّثَةً . وَالْمَدْعَاسُ كَمَقْعَدٍ : الْمَطْمَعُ . وَالْمَدْعَاسُ :  
الْجَمَاعُ وَهُوَ مِنَ الْكِنَايَاتِ : يقال : دَعَسَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ دَعْسًا إِذَا  
نَكَحَهَا . وَالْمُدَّعَسُ كَمُدَّخَرٍ : مَخْتَبِزُ الْقَوْمِ فِي الْبَادِيَةِ  
وَمُشْتَوَاهُمْ . وَحَيْثُ تُوَضَّعُ الْمَلَاةُ وَيُشْوَى اللَّحْمُ وَهُوَ مُفْتَعَلٌ مِنَ  
الدَّعْسِ وَهُوَ الْحَشْوُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ . قَالَ أَبُو ذُو يَبِّ الْهَذَلِيُّ : .  
وَمُدَّعَسٍ فِيهِ الْأَنْيَضُ اخْتَفَيْتَهُ ... بِجَرْدَاءٍ يَنْتَابُ الثَّمِيلَ  
حِمَارُهَا يَقُولُ : رَبُّ مُخْتَبِزٍ جَعَلَتْ فِيهِ اللَّحْمَ ثُمَّ اسْتَخْرَجَتْهُ قَبْلَ  
أَنْ يَنْضَجَ لِلْعَجَلَةِ وَالْخَوْفِ ؛ لِأَنَّه فِي سَفَرٍ . وفي التَّهَذُّبِ :  
وَالْمُدَّعَسُ : مُخْتَبِزُ الْمَلِيلِ . ومنه قولُ الْهَذَلِيِّ وفيه : .  
" بِجَرْدَاءٍ مِثْلِ الْوَكْفِ يَكْبُو غُرَابُهَا أَرَادَ : لَا يَنْثَبِتُ الْغُرَابُ

عليها لمَلاستِها . أَراد الصحراء . قلتُ : والذي قَرَأْتُ في دِيوان هُذَيْل ما  
 سَقَطَتْهُ أَوْلا . قال السُّكَّكِيُّ : الأَنَيبُ : لَحْمٌ لم يَبْدُلْهُ الذُّصُجُ .  
 اخْتَفَيْتَهُ : اسْتَخْرَجْتَهُ . بَجَرْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ . والثَّامِيلُ : بَقِيَّةُ  
 ماءٍ هذا الحِمَارُ يَأْتِيهِ فَخَبَّرَكَ أَنَّهَا أَرْضٌ لَيْسَ فِيهَا إِلَّا الْوَحْشُ .  
 وفي الْحَدِيثِ : فَإِذَا دَنَا الْعَدُوُّ كَانَتْ الْمُدَاعَسَةُ بِالرَّمَاحِ حَتَّى  
 تَقْصِدَ أَيَّ الْمُطَاعِنَةِ وَمِنْهُ رَجُلٌ مُدَاعِسُ أَيِّ مُطَاعِنٍ . قال :  
 إِذَا هَبَّ أَقْوَامٌ تَقَحَّصَتْ غَمْرَةٌ ... يَهَابُ حُمَيْسَاهُ الْأَلَدُ  
 الْمُدَاعِسُ وفي الذَّوَادِرِ : رَجُلٌ دَعُوسٌ عَطُوسٌ قَدُوسٌ دَقُوسٌ أَيَّ مَقْدَامٍ  
 فِي الْغَمَرَاتِ وَالْحُرُوبِ . وَحَرَّفَهُ الصَّاغَانِيُّ فَقَالَ : فِي الْعَمَلِ . بَدَلُ  
 الْغَمَرَاتِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : رَجُلٌ دَعَّيسٌ كَسَكَّيْتُ أَيَّ مِدْعَسٍ .  
 وَأَرْضٌ دَعْسَةٌ وَمِدْعُوسَةٌ : سَهْلَةٌ أَوْ قَدْ دَعَسَتْهَا الْقَوَائِمُ وَكَثُرَتْ  
 فِيهَا الْأَثَارُ . وَيُقَالُ : الْمِدْعُوسُ مِنَ الْأَرْضَيْنِ : الَّذِي قَدْ كَثُرَ فِيهِ النَّاسُ  
 وَرَعَاهُ الْمَالُ حَتَّى أَفْسَدَهُ وَكَثُرَتْ فِيهِ أَوْرَاثُهُ وَأَبْوَالُهُ وَهُمْ يَكْرَهُونَهُ  
 إِلَّا أَنْ يَجْمَعَهُمْ أَثَرُ سَحَابَةٍ لَا يَجِدُونَ مِنْهَا بُدًّا . وَأَدْعَسَهُ  
 الْحَرُّ : قَتَلَهُ . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَحْمٌ مُدْعَسٌ إِذَا كَبِسَتْهُ بِالنَّارِ  
 حَيْثُ يَشْتَوُونَ . وَالْفَقِيهَةُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَعَّاسٍ كَشَدَّادٍ : أَحَدُ  
 الْأُمَرَاءِ بَزْبِيدٍ وَإِلَيْهِ نُسِبَتِ الْمَدْرَسَةُ بِهَا .